

هل ما يقوله والد الزوج من ألفاظ في الجاهة يعد عقد نكاح أم مجرد خطبة؟

عبدالمحسن الزامل

لدينا في الجاه او ما يسمى طلبة يقول والد الزوج او من ينوب عنه نطلب يد ابنتكم الكريمة البكر فلان ليد ابنتنا الاعزب فلان على سنة الله ورسوله. واجيب والد بنت قبلت - [00:00:00](#)

هل هذي تعتبر صيغة خطبة فقط ام صيغة نكاح النكاح الى وجود الشهود ليست ليست نكاح اولاً النكاح ان يكون فيه الولي والزوج او وكيل الولي اه وكيل الولي والزوج. اما اما - [00:00:14](#)

الطرفان الولي والزوج عوما وكل بحضور شاهدين فيقول الولي زوجتك ويقول قبلت المذهب ولا بعض اهل العلم من المالكية والشافعية يقول يجوز تقدم القبول على الايجاب. تقدم القبول على الايجاب. لكن هذه الصفة لا. لان المتكلم مثلاً والد الزوج - [00:00:36](#)

ثم هو بدأ بها. ثم هو قال قبلت القبول يكون من الزوج هذه صيغة خطبة وتختلف اعراف الناس في هذا لكن ربما احياناً تكون في بعض البلاد الخطبة نكاح عقد - [00:01:01](#)

يتقدمون لاول مرة مباشرة ويكون مع الخطبة النكاح فيتقدمون والزوج موجود والدها موجود او وليها يعني والزوج او وكيله ثم بعد ذلك اذا طلبوا منك يجرون عقد النكاح بشروطه لكن على هذه الصفة لا هذه خطبة - [00:01:18](#)

ثم بعد ذلك اجري عقد النكاح - [00:01:47](#)